

آداب وأحكام

# زيارة المدينة المنورة

بقلم الدكتور

صالح بن محمد بن السديان

أستاذ الدراسات العليا

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض - قسم الفقه

© دار بلنسية للنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السدلان، صالح بن غانم

اداب وأحكام زيارة المدينة المنورة - الرياض.

٩٦ صفحة، ١٤ × ٢١ سم

ردمك : ٨-٧٤-٧٤٣-٧٦٠

١- المسجد النبوي ٢- زيارة المسجد النبوي ٣- المدينة المنورة

أ- العنوان

١٩/٤٢٩٥

ديوي ٢١٥٤٢

رقم الإيداع : ١٩/٤٢٩٥

ردمك : ٨-٧٤-٧٤٣-٧٦٠

آداب وأحكام زيارة المدينة المنورة

الحقوق جميعها محفوظة للمؤلف - الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ

الصفحة والإخراج بقسم الصفح بدار بلنسية

دار بلنسية للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف وفاكس: ٤٨٢١٧٧٦ (٠١)



## المقدمة

«إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا . من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلله الله فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد» :

فإن الإسلام لم يُزرأ بأعظم مما ابدعه المنتسبون إليه ، وما أحدثه الغلاة من المفتريات عليه ؛ فذلك مما جلب الفساد على عقول المسلمين وأساء ظنون غيرهم فيما بني عليه دين الإسلام - ولعمر الحق - ما بني دين الإسلام إلا على أصليين :

**الأصل الأول :** أن لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له .

**الأصل الثاني :** أن لا يعبد الله إلا بما شرع ؛ قال تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف ، الآية ١١٠] . وقال

تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [سورة البينة ، الآية ٥] .

ولا مرية في أن الشريعة الإسلامية السمحة قد جاءت لمصالح العباد في عاجلتهم وآجلتهم فما خرج عن هذين الأصلين فهو البدعة ؛ ولله در الإمام مالك رحمه الله فكثيراً ما كان ينشد :

وخير الأمور ما كان سنةً وشر الأمور المحدثات البدائع

وكلما طال العهد بالمسلمين تجلّت غربة الإسلام ، والتبس الحق بالباطل واختلطت الأمور واستحكمت البدع والخرافات وحر الناس في أمر دينهم ؛ فإذا البدعة سنة وإذا السنة بدعة ، وكادت الرؤيا تنعدم في ذلك الجو الغريب عن شريعة الإسلام ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

«وقد عرفنا من تاريخ الأديان والشرائع أن التحريف

الابتداعي قد أصاب الأمة من جهات ثلاث :

١ - من جهة العقيدة : ومنها دخل الشرك ، وعبادة غير الله ، من دعاء واستعانة واستغاثة ولجوء إلى غيره فيما لا يجوز صرفه إلى الله تعالى .

٢ - ومن جهة العبادة : ومنها دخل التغيير بالزيادة أو النقص والتغيير في الكيفية .

٣ - ومن وجهة الحلال والحرام : ومنها حرم الحلال واحتيل فحلل الحرام .

وإذا أحصينا أسباب ذلك وجدنا أن أسباب البدع كثيرة يصعب حصرها أو تعدادها ومن أهم هذه الأسباب :

١ - القول في الدين بغير علم .

٢ - ممارسة الجاهل لأمر التعليم والفتوى .

٣ - الجهل بالسنة ومكانتها في التشريع وعدم التمييز

بين الأحاديث الصحيحة وغيرها الضعيفة والموضوعة .

٤ - اتباع الهوى والشهوات والتسليم لغير المعصوم صلى الله عليه وسلم .

٥ - اتباع المتشابه ابتغاء الفتنة من المبتدعين وابتغاء تأويله من الجهلة المتعالين<sup>(١)</sup> .

ويتساءل المسلم الحريص الغيور على دينه كيف الطريق إلى الله ؟ وكيف الطريق إلى السنة ؟

ولا أجد إجابة أشفى مما أجاب به أبو علي الحسن بن علي الجوزجاني حيث قال : «الطرق إلى الله كثيرة ، وأوضح الطرق وأبعدها عن الشُّبُه : اتباع السنة قولاً وفعلاً وعزماً وعقداً ونيةً ؛ لأن الله تعالى يقول : ﴿وَأِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ الآية [سورة النور ، الآية ٥٤] فقليل له وكيف

(١) ينظر : «الكشاف الفريد عن معاول الهدم ونقائض التوحيد» ج ٢/١١١ ، ١١٢ ، ١١٥ ، ١١٦ تأليف خالد علي الحاج ، ط . الثانية ١٤٠٥ هـ - قطر .

(٢) ينظر : «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» للسيوطي ص ٥ ، ٦ - تحقيق مصطفى عاشور - مطبعة القرآن بمصر ١٩٨٧ م .

الطريق إلى السنة ؟ فقال : مجانية البدع واتباع ما أجمع عليه الصدر الأول من علماء الإسلام ولزوم طريق الاقتداء» (٢) .

إذا تقرر هذا :

كان التنبيه على المنكر وأطر الناس على اتباع الحق أمر واجب على المسلمين عامة وعلى العلماء بخاصة .

نعم : يجب نشر العلم النافع : علم التوحيد وإصلاح العقيدة والقضاء على العقائد الفاسدة والادعاءات الباطلة والعادات والتقاليد البالية التي شوهدت معالم الدين وزيفت حقائقه ومعتقداته واستُميل بها قلوب كثير من العوام والجهال .

نعم : يجب أن نهج في أمور ديننا ودنيانا على هدي من الكتاب والسنة وآثار سلف هذه الأمة فإن في ذلك النجاة والفوز في الدنيا والآخرة .

نعم : يجب أن ندافع عن عقيدة التوحيد الخالص  
لننفي عنها عبث العابثين ومكائد الضالين وتحريف  
المبتدعين وأباطيل الملحدين لنكون في مأمن من غوائل  
هذه الآفات الكاسدة والضلالات الفتاكة وغيرها من  
معاول الهدم والتخريب التي شوهدت جمال الإسلام  
وحضارته وحالت دون تقدم المسلمين .

وشعوراً بالمسئولية وبدافع من الغيرة الإسلامية رأيت  
أن أقدم هذه الصفحات المتواضعة تحت عنوان :

### آداب وأحكام زيارة المدينة المنورة

ومن الأسباب التي جعلتني أكتب في هذا الموضوع  
هو الادعاء بأن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم تُنال  
بها الحاجات وهي الغاية القصوى التي شمر إليها المحبون  
وتنافس فيها المتنافسون ومثلها فليعمل العاملون، وهذه  
العبارات تحمل إطرأً ومبالغة تتجاوز الحدَّ الشرعي كما  
سنقف على إيضاح ذلك إن شاء الله ؛ وقد ترتب على

هذا الاطراء والمبالغة أن فئة من المسلمين أصبح معظم قاصدهم من الحج زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ظناً منهم أن ذلك من تمام الحج وكمالهِ ، وربما انطلى هذا المفهوم على بعض المنتسبين للعلم فقرروه في كتبهم ومناسكهم ، بل وردد بعض العلماء هذه العبارات المتكلفة وما شاكلها من عبارات السجع والاطراء ، وهم على جلالة قدرهم ورسوخ قدمهم في العلم كابن حجر العسقلاني والقسطلاني - رحمهما الله - وغيرهما ؛ وقد حذر السلف الصالح من زلة العالم وجعلوها من الأمور التي تهدم الدين ؛ فإنه ربما ظهرت فتطير في الناس كل مطار فيعدونها ديناً وهي ضد الدين فتكون الزلة حجة في الدين .

روى الدارمي عن زياد بن حدير قال قال لي عمر هل تعرف ما يهدم الإسلام ؟ قال : قلت : لا ، قال : يهدمه زلة العالم ، وجدال المنافق بالكتاب ، وحكم الأئمة

المضلين<sup>(١)</sup> . عافانا الله وإياهم وغفر زلتهم وتجاوز عنهم  
وعاملهم بقصدهم ونيتهم إنه على كل شيء قدير .  
تحريراً في غرة ذو القعدة ١٤١٩ هـ .  
بمدينة الرياض .

وكتبه راجي عفوره المنان  
صالح الغانم السّدلان

(١) «سنن الدارمي» ج ١ مقدمة (ص ٧١) باب ٢٣ .

## زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

إن شد الرحال لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يعرفه السلف في كتبهم ولم يكتبوه في مؤلفاتهم ، بل هو تعبير غريب لا يعرفه السلف الصالح وإنما هو محض المبالغة والتكلف والاطراء المتجاوز للحد الشرعي . وليس في شيء من دواوين المسلمين التي يعتمد عليها موضوع تحت عنوان : «زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم» . وإنما تكلم بذلك من تكلم من بعض المتأخرين ، وحسبنا ما كان عليه سلف هذه الأمة وأئمتها .

ومعلوم أن الذهاب إلى هناك إنما يصل إلى مسجده صلى الله عليه وسلم والمسجد نفسه يشرع إتيانه سواء كان القبر هناك أو لم يكن ، ثم يأتي إلى القبر فيزوره زيارة شرعية كما يزور عامة قبور المسلمين في بلدان الإسلام للاعتبار والدعاء لهم بدون سفر إليها أو قصد لها .

وعلى من أراد أن يعرف دين الإسلام أن يتأمل النصوص الثابتة ليعرف ما كان عليه السلف الصالح ومن سار على نهجهم وماقاله أئمة المسلمين ، حتى لا يحرف الكلم عن مواضعه ويصرفه عن ظاهره بالعبارات المسجوعة المنمقة والكلمات المستنكرة المردودة ، فالوصول إلى مسجده والصلاة فيه أولاً ، ثم الزيارة للقبر مغمورة فيه ومن ادّعى خلاف ذلك فعليه البيان مع البرهان .

ولو سلمنا جدلاً أن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم بشد الرحل إليه مندوب أو واجب وأنها الغاية القصوى وهي من أعظم القربات وأرجى الطاعات . . . إلخ . فأين الدليل على ذلك؟ ثم من هم الذين فعلوا ذلك؟ هل هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة من التابعين وأتباعهم؟ أم هم أناس جانبوا العلم والتحقيق واكتفوا بما يأخذون عن مشائخهم وما يكتبون لهم في أورادهم؟!!

إن كان الأول فلا دليل عليه لأن أئمة المسلمين من السلف والخلف لا يتكلمون في الدين بأن هذا واجب أو مندوب أو سنة أو مستحب أو حلال أو حرام أو مباح إلا بدليل شرعي من الكتاب والسنة ومادلاً عليه . ولم يحصل منهم كلامٌ في ذلك ، ومن نسب إليهم شيئاً من ذلك فليبرزه .

وإن كان الثاني فليسوا بحجة .

وقد كره الإمام مالك - رحمه الله - وغيره أن يقول القائل : زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، كره هذا اللفظ لأن السنة لم تأت به في زيارة قبره صلى الله عليه وسلم ، ومالك - رحمه الله - من أعلم الناس بهذا ؛ لأنه قد رأى التابعين الذين رأوا الصحابة بالمدينة ولهذا كره لأهل المدينة كلما دخل إنسان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلونه ، وقال : ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها . وقال القاضي عياض : وسرُّ كراهة مالك لذلك لإضافته إلى قبر النبي صلى الله عليه

وسلم .

وعن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد . اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (١) .

فالتنافس والتشمير فيما وافق الشرع وسار على النهج وكيف يتغى الفضل في مخالفة الصواب ! ؟ .

لا يخفى أن زيارته صلى الله عليه وسلم في حياته فيها من الفوائد التي لا توجد في الوصول إليه صلى الله عليه وسلم بعد مماته : منها النظر إلى ذاته الشريفة وتعلم أحكام الشريعة ، والجهد بين يديه وغير ذلك .

(١) رواه مالك في «الموطأ» ١/١٧٢ ، وانظر : «تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك» للسيوطي ج ١ / ١٨٥ ، ١٨٦ / كتاب الصلاة - باب جامع الصلاة . والحديث مرسل ، قد صحَّ موصولاً من طرق أخرى ، كما عند أحمد في «المسند» ٢/٢٤٦ ، والحميدي في «مسنده» رقم (١٠٢٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨٣ و ٧/٣١٧ ، وصححه الحافظ البزار ، والحافظ ابن عبد البر .

أما بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيجب علينا متابعتة والتمسك بستته باطناً وظاهراً وتعظيمه وتوقيره ومحبتة وموالاة من يواليه ومعاداة من يعاديه ، ونعلم أنه لا طريق إلى الله إلا بمتابعتة ، وهذا هو المشروع في الدين ، بل إن كثيراً من العلماء ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية وجمع من الحنابلة وأهل الحديث ذهبوا إلى عدم مشروعية زيارة قبره صلى الله عليه وسلم ، وذلك بالسفر وشد الرحل ، وكل الأحاديث التي في فضل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم موضوعة مكذوبة واهية ، لا يثبت بها حكم شرعي ، وبمثلها لا يصلح الاحتجاج ، ولم يرو أحد من أهل الكتب المعتمدة منها شيء ، ولا أصحاب الصحيح كالبخاري ومسلم ، ولا أصحاب السنن كأبي داود والنسائي ، ولا الأئمة من أهل المسانيد كالإمام أحمد وأمثاله ، ولا اعتمد على ذلك أحد من أئمة الفقه كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة وأمثالهم ، بل عامة هذه الأحاديث مما يعلم

أنها كذب موضوعة ، ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم حديث واحد في زيارة قبره<sup>(١)</sup>.

(١) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ج ٢٧ / ٣٥ .

## بيان درجة الأحاديث الواردة في زيارة قبر الرسول ﷺ وحكم الاحتجاج بها

- ١ - « من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي ». وله ألفاظ أخرى تأتي :
- ٢ - « من حج فزار قبري في مماتي كان كمن زارني في حياتي » .
- ٣ - « من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي » .
- ٤ - « من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي » .
- ٥ - « من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبي » .
- ٦ - « من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات بأحد الحرمين بعث من الأمنين يوم القيامة » .

٧- « من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي  
ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيداً  
أو قال شفيعاً » .

٨- « من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في  
حياتي » .

٩- « من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني » .

وما نقلناه هنا من الروايات هو معظمها لاكلها  
وبعض الروايات جاءت بالنقص وبعضها بالزيادة إلا أن  
معانيها كلها تتضمن الحث على زيارة قبر النبي صلى الله  
عليه وسلم بعد موته ومساواة من زاره في مماته بمن زاره  
في حياته ، وأنى ذلك؟ .

وهذه الأحاديث لا يجوز الاحتجاج بها ، ولا يصلح  
الاعتماد عليها فإنها أحاديث منكرة المتن ، ساقطة  
الإسناد ، لم يصححها أحد من الحفاظ ، ولا احتج بها  
أحد من الأئمة ، بل ضعفوها وطعنوا فيها ، وذكر  
بعضهم أنها من الأحاديث الموضوعة والأخبار المكذوبة ،